



تعميم لكافة قطاعات الجامعة رقم (٢٣) لعام ٢٠٢٥ م

الموضوع: بشأن إصدار أوامر الإركاب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

تهديكم الإدارة العامة للموارد البشرية أطيب التحيات والتقدير، ونشير إلى تعميم معالي وزير المالية رقم ٢٤١٩ وتاريخ ١٤٤٧/٠٣/١٣هـ والمشار فيه إلى البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي للميزانية العامة للدولة رقم (م/١١١) وتاريخ ١٤٤٦/٠٥/٢٦هـ القاضي بأن "تصرف النفقات وفق الميزانية العامة للدولة والتعليمات الخاصة بها ولا يجوز استعمال الاعتماد في غير ما خصص له، أو إصدار أمر بالالتزام أو بالصرف بما يتجاوز الاعتماد أو الالتزام بأي مصروف ليس له اعتماد في الميزانية"، وإلى ما تضمنه الفصل الثاني من الباب الأول من تعليمات تنفيذ الميزانية العامة للدولة والتعليمات المالية والمحاسبية للسنة المالية ٢٠٢٥م الخاص بتعليمات نفقات الجهات الحكومية، مشيراً معاليه إلى ما لوحظ من ممارسات ممنهجة في إصدار أوامر الإركاب وإصدار التذاكر الحكومية ومن ثم إعادة إصدارها أو تغيير وجهاتها لاستخدامها في غير ما خصصت له، بالمخالفة لما نصت عليه الأدوات النظامية والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.

وحيث أكد معاليه على ضرورة التزام جميع منسوبي الجهات بالأنظمة والتعليمات والأدوات النظامية الصادرة في هذا الشأن ومنع إساءة استخدام المال العام وصرفه في غير ما خصص له.

مؤملين منكم الاطلاع والعمل بموجبه.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مدير عام الموارد البشرية

عبد الله بن خلوة آل السريحة